

تفسير البحر المحيط

@ 152 @ وكرهوا ، فنزلت هذه الآية . وظاهر قوله : كتب ، أنه فرض على الأعيان ، كقوله :
{ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ } { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ } { فَإِذَا
قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا } وبه قال عطاء ،
قال : فرض القتال على أعيان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) ، فلما استقرّ الشرع ، وقيم
به ، صار على الكفاية . .

وقال الجمهور : أول فرضه إنما كان على الكفاية دون تعيين ، ثم استمرّ الإجماع على أنه
فرض كفاية إلى أن نزل بساحة الإسلام ، فيكون فرض عين . .
وحكى المهدوي ، وغيره عن الثوري أنه قال : الجهاد تطوُّع ، ويحمل على سؤال سائل ، وقد
قيم بالجهاد ، فأجيب بأنه في حقه تطوُّع . .
وقرأ الجمهور : كتب ، مبنياً للمفعول على النمط الذي تقدّم قبل هذا من لفظ : كتب وقرأ
قوم : كتب مبنياً للفاعل ، وينصب القتال ، والفاعل ضمير في كتب يعود على اسم الله تعالى
. .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنه : لما ذكر ما مس من تقدمنا من اتباع الرسل من
البلايا ، وأن دخول الجنة معروف بالصبر على ما يبتلى به المكلف ، ثم ذكر الإنفاق على من
ذكر ، فهو جهاد النفس بالمال ، انتقل إلى أعلا منه وهو الجهاد الذي يستقيم به الدين ،
وفيه الصبر على بذل المال والنفس . .
{ وَهَؤُلَاءِ كُفَرُوهُ لَكُمْ } أي مكروهه ، فهو من باب النقص بمنى المنقوض ، أو ذكروه إذا
أريد به المصدر ، فهو على حذف مضاف ، أو لمبالغة الناس في كراهة القتال ، جعل نفس
الكراهة . .

والظاهر عود : هو ، على القتال ، ويحتمل أن يعود على المصدر المفهوم من : كتب ، أي :
وكتبه وفرضه شاق عليكم ، والجملة حال ، أي : وهو مكروه لكم بالطبيعة ، أو مكروه قبل
ورود الأمر . .

وقرأ السلمي : كره بفتح الكاف ، وقد تقدّم ذكر مدلول الكره في الكلام على المفردات . .
وقال الزمخشري في توجيه قراءة السلمي : يجوز أن يكون بمعنى المضموم : كالضعف والضعف ،
تريد المصدر ، قال : ويجوز أن يكون بمعنى الإكراه على سبيل المجاز ، كأنهم أكرهوا عليه
لشدّة كراهته له ومشقته عليهم ، ومنه قوله تعالى : { حَمَلَتْهُ أُمُّ هُكْرُهَا }
وَوَضَعَتْهُ كُفْرُهَا } . انتهى كلامه . .

وكون كره بمعنى الإكراه ، وهو أن يكون الثلاثي مصدراً للرباعي هو لا ينقاس ، فإن روي استعمال ذلك عن العرب استعملناه . .

{ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ } . عسى هنا للإشفاق لا للترجي ، ومجيئها للإشفاق قليل ، وهي هنا تامة لا تحتاج إلى خبر ، ولو كانت ناقصة لكانت مثل قوله تعالى : { فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا } فقوله : أن تكرهوا ، في موضع رفع بعسى ، وزعم الحوفي في أنه في موضع نصب ، ولا يمكن إلاّ بتكلف بعيد ، واندرج في قوله : شيئاً القتال ، لأنه مكروه بالطبع لما فيه من التعرض للأسر والقتل ، وإفناء الأبدان ، وإتلاف الأموال . والخير الذي فيه هو الطفر . والغنيمة بالاستيلاء على النفوس ، والأموال أسراً وقتلاً ونهباً وفتحاً ، وأعظمها الشهادة وهي الحالة التي تمنّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم (مراراً . .

والجملة من قوله : وهو خير لكم ، حال من قوله : شيئاً ، وهو نكرة ، والحال من النكرة أقل من الحال من المعرفة ، وجوزوا أن تكون الجملة في موضع الصفة ، قالوا : وساغ دخول الواو لما كانت صورة الجملة هنا كصورتها ، إذ كانت حالاً . انتهى . وهو ضعيف ، لأن الواو في النعوت إنما تكون للعطف في نحو : مررت برجل عالم وكريم ، وهنا لم يتقدم ما يعطف عليه ، ودعوى زيادة الواو بعيدة ، فلا يجوز أن تقع الجملة صفة . .

{ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ } .